

Distr.: General  
4 December 2014  
Arabic  
Original: English

الجمعية العامة



الدورة التاسعة والستون  
البند ١١٨ من جدول الأعمال

## تنشيط أعمال الجمعية العامة

## تقرير اللجنة الأولى

المقررة: السيدة سعادة ضاهر حسن (جيبوتي)

- ١ - قررت الجمعية العامة، في جلستها العامة الثانية المعقودة في ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، بناء على توصية المكتب، إحالة البند ١١٨ إلى جميع اللجان الرئيسية لغرض وحيد هو النظر في برنامج العمل المؤقت لكل منها لعام ٢٠١٥، واتخاذ قرار بشأنه.
- ٢ - ونظرت اللجنة الأولى في هذا البند في جلستها ٢٤ المعقودة في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر (انظر A/C.1/69/PV.24).
- ٣ - وفي الجلسة ٢٤، عرض الرئيس مشروع برنامج العمل والجدول الزمني المؤقتين للجنة الأولى لعام ٢٠١٥.
- ٤ - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة برنامج عملها وجدولها الزمني المؤقتين لعام ٢٠١٥ المرفقين بهذا التقرير<sup>(١)</sup>.

## توصية اللجنة الأولى

- ٥ - توصي اللجنة الأولى الجمعية العامة باعتماد مشروع المقرر التالي:

(١) يرد في مرفق هذه الوثيقة التنقيح الشفوي الذي أدخله مقرر اللجنة الأولى في الجلسة العامة ٦٢ للجمعية العامة، المعقودة في ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ (انظر A/69/PV.62).



برنامج العمل والجدول الزمني المؤقتان للجنة الأولى لعام ٢٠١٥  
إن الجمعية العامة، بناء على توصية اللجنة الأولى، تقرر برنامج العمل والجدول الزمني  
المؤقتين للجنة لعام ٢٠١٥، بصيغتهما الواردة في مرفق تقرير اللجنة الأولى.

## برنامج العمل والجدول الزمني المؤقتين للجنة الأولى لعام ٢٠١٥

عدد الجلسات	التواريخ	البرنامج/الجلسة
١	الجمعة ٢ تشرين الأول/أكتوبر	جلسة لتنظيم الأعمال
٧	من الاثنين ٥ تشرين الأول/أكتوبر إلى الثلاثاء ١٣ تشرين الأول/أكتوبر	مناقشة عامة لجميع بنود جدول الأعمال المتعلقة بنزع السلاح والأمن الدولي <sup>(أ)(ب)</sup> تبادل وجهات النظر مع الممثلة السامية لشؤون نزع السلاح بشأن متابعة القرارات والمقررات التي اتخذتها اللجنة في دوراتها السابقة/عرض التقارير
	الثلاثاء ٦ تشرين الأول/أكتوبر، الساعة ١٨:٠٠	إفغال قائمة المتكلمين في المناقشة العامة لجميع بنود جدول الأعمال المتعلقة بنزع السلاح والأمن الدولي
١٢	من الأربعاء ١٤ تشرين الأول/أكتوبر إلى الثلاثاء ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر	مناقشة مواضيعية لمواضيع معينة وعرض جميع مشاريع القرارات المقدمة في إطار بنود جدول الأعمال والنظر فيها، بما في ذلك: (أ) تبادل وجهات النظر مع الممثلة السامية لشؤون نزع السلاح وغيرها من المسؤولين الرفيعة المستوى في مجال تحديد الأسلحة ونزع السلاح (ب) حلقات نقاش وتبادل وجهات النظر مع خبراء مستقلين
	الخميس ١٥ تشرين الأول/أكتوبر، الساعة ١٢:٠٠ ظهراً	الموعد النهائي لتقديم مشاريع القرارات والمقررات في إطار جميع بنود جدول الأعمال
	الاثنين ١٩ تشرين الأول/أكتوبر، الساعة ١٨:٠٠	إفغال قائمة المتكلمين في المناقشة المواضيعية
٦	من الأربعاء ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر إلى الأربعاء ٤ تشرين الثاني/نوفمبر	البت في جميع مشاريع القرارات والمقررات المقدمة في إطار بنود جدول الأعمال

(أ) تُفتح قائمة متكلمين متجددة قبل بدء الدورة بحوالي شهر. ويُرجى من الوفود تحديد مدة بيانها بعشر دقائق كحد أقصى؛ وينبغي ألا تزيد البيانات التي يُدلى بها باسم مجموعة بلدان عن ١٥ دقيقة. وتوضع القائمة على أساس منح الأولوية للممثلين الرفيعة المستوى مع ضرورة إطلاع اللجنة عليها بانتظام حرصاً على زيادة الشفافية.

(ب) تُشجع المشاركة الواسعة للمجتمع المدني.

الأسبوع	الاثنين	الثلاثاء	الأربعاء	الخميس	الجمعة
٢٨ أيلول/سبتمبر - ٢ تشرين الأول/أكتوبر	٢٨ أيلول/سبتمبر	٢٩ أيلول/سبتمبر	٣٠ أيلول/سبتمبر	١ تشرين الأول/أكتوبر	٢ تشرين الأول/أكتوبر صباحا
٥-٩ تشرين الأول/أكتوبر	٥ تشرين الأول/أكتوبر صباحا	٦ تشرين الأول/أكتوبر صباحا	٧ تشرين الأول/أكتوبر صباحا	٨ تشرين الأول/أكتوبر صباحا	٩ تشرين الأول/أكتوبر صباحا
١٢-١٦ تشرين الأول/أكتوبر	١٢ تشرين الأول/أكتوبر بعد الظهر	١٣ تشرين الأول/أكتوبر بعد الظهر	١٤ تشرين الأول/أكتوبر بعد الظهر	١٥ تشرين الأول/أكتوبر بعد الظهر	١٦ تشرين الأول/أكتوبر بعد الظهر
١٩-٢٣ تشرين الأول/أكتوبر	١٩ تشرين الأول/أكتوبر صباحا وبعد الظهر	٢٠ تشرين الأول/أكتوبر صباحا	٢١ تشرين الأول/أكتوبر صباحا	٢٢ تشرين الأول/أكتوبر صباحا	٢٣ تشرين الأول/أكتوبر صباحا
٢٦-٣٠ تشرين الأول/أكتوبر	٢٦ تشرين الأول/أكتوبر صباحا وبعد الظهر	٢٧ تشرين الأول/أكتوبر بعد الظهر	٢٨ تشرين الأول/أكتوبر بعد الظهر	٢٩ تشرين الأول/أكتوبر بعد الظهر	٣٠ تشرين الأول/أكتوبر بعد الظهر
٢-٦ تشرين الثاني/نوفمبر	٢ تشرين الثاني/نوفمبر صباحا	٣ تشرين الثاني/نوفمبر صباحا	٤ تشرين الثاني/نوفمبر صباحا <sup>(أ)</sup>	٥ تشرين الثاني/نوفمبر	٦ تشرين الثاني/نوفمبر

ملاحظة: ستبدي اللجنة مرونة في تحديد مواعيد الجلسات خلال الأسبوعين الأخيرين من الدورة، وذلك دون الإخلال بالقرارات التي ستتخذها الجمعية العامة في دورتها السبعين.

(أ) إذا لزم الأمر.